

السؤال الثاني درس عمدة الفقه بالرياض تابع كتاب النكاح رقم الدرس (٥٧) الشيخ محمد الشنقيطي

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

احسن الله اليكم يقول السائل فضيلة الشيخ رجل تزوج وزفت اليه امرأته لكنه امتنع عن الدخول بها الا في شهر شوال فما حكم فعله وهل لذلك اصل صحيح؟ جزاكم الله خيرا. وثبتت السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:00:00](#)

انه كان يحب البناء يعني الدخول في شوال. هذا ثبتت به السنة لكن اذا زفت المرأة وتم العقد وزفت الي على انه يدخل بها كان المفروض من قبل ذلك يقول لهم اريدها في شوال - [00:00:24](#)

فاذا هيأت له وزفت لا فخير البر عاجله من يضمن له ان يعيش الى شوال؟ على العموم لا يغلو في السنة السنة ليست بفرض هي مستحبة ليست بواجبة وسير المستحب واجبة - [00:00:42](#)

فاذا زفت له وهيئت لان هذا يكلف اهل المرأة ويكلف اهل الزوجة وخير البر عاجله على كل حال. وهو ان شاء الله مأجور على نيته انه يريد السنة لكن لا يصل الامر الى حد انه يراه الزاما ووجوبا - [00:00:57](#)

فهذا يسمى الغلو في السنة. السنة سنة ولذلك كان عمر رضي الله عنه يترك بعض الامور ثم يقول اخشى ام يظن يعني وجوبها رضي الله عنه وارضاه يتركها حتى لا يظن الناس ولا يعتقدون وجوب ما ليس بواجب - [00:01:13](#)

فهذا التكلف فيه يصل الى صورة اعتقاد ما ليس بواجب واجب. والا السنة كلها خير. ان تيسر نبي في شوال بنى واما اذا كان هذا يجحف اهل المرأة ويضر بهم فانه - [00:01:30](#)

يبادر ويطيب الخواطر والله تعالى اعلم - [00:01:44](#)